

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١ لسنة ٢٠١٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسة ٢٤/٧/٢٠١٨ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُنْدَب كل من :

- ١ - السيد المستشار/ على عبد العال سلطان على - الرئيس بمحكمة استئناف طنطا ،
للعمل مساعداً لوزير العدل لشئون الديوان العام .
- ٢ - السيد المستشار/ خالد عبد الوهاب محمد إسماعيل - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة ،
للعمل مساعداً لوزير العدل لشئون الخبراء والطب الشرعي .
- ٣ - السيد المستشار/ أشرف محمد علي رزق - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة ،
للعمل مساعداً لوزير العدل لشئون الشهر العقاري والتوثيق .
- ٤ - السيد المستشار/ د. شريف فاروق حامد الدياسطي - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة ،
للعمل مساعداً لوزير العدل لشئون مجلس النواب والعلاقات العامة والإعلام .

٥ - السيد المستشار / د. وائل محمد وحسن يوسف راضي - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة ،
للعمل مساعداً لوزير العدل لشئون التعاون الدولي والثقافي .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٦ يناير سنة ٢٠١٩ م)

عبد الفتاح السيسي